The Prime Minister
State of Kuwait

رئيس مجلس الوزراء
دولة الكويت

مجلس الأمة
I_00523_2017
05/01/2017

الأمانة العامة لمجلس الوزراء
211 - 2017
التاريخ ٣ / ١ / ٢٠١٧

معالي الأخ الفاضل / مرزوق علي الغانم
رئيس مجلس الأمة

الموقر

تحية طيبة وبعد ،

أود أن أحيل لمعاليكم نسخة من المرسوم رقم 7 لسنة 2017 بإحالة مشروعي القانونين التاليين إلى مجلس الأمة :

1 - مشروع قانون في شأن الرياضة .
2 - مشروع قانون في شأن إنشاء الهيئة الكويتية لمكافحة المنشطات .

آملين التكرم بعرضه على مجلسكم الموقر .

مع وافر التقدير والاحترام ،

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة

صباح خالد الحمد الصباح

يحال إلى الشباب والرياضة
ويرجى في جدول أعمال الجلسة القادمة

٤ / ١ / ٢٠١٧

مرسوم رقم 7 لسنة 2017

بإحالة مشروعي قانونين إلى مجلس الأمة

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وبناءً على عرض وزير الدولة لشئون الشباب ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يُقدم إلى مجلس الأمة مشروعي القانونين التاليين :

1- مشروع قانون في شأن الرياضة .

2- مشروع قانون في شأن إنشاء الهيئة الكويتية لمكافحة المنشطات .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء إبلاغ هذا المرسوم إلى مجلس الأمة .

أمير الكويت

صباح الاحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة

صباح خالد الحمد الصباح

وزير الدولة لشئون الشباب

سلمان صباح سالم الحمود الصباح

صدر بقصر السيف في : 6 ربيع الآخر 1438هـ

الموافق : 4 يناير 2017م

مشروع قانون رقم ( ) لسنة ٢٠١٧
في شأن الرياضة

- بعد الإطلاع على الدستور،
- وعلى قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ،
- وعلى قانون إجراءات المحاكمات الجزائية الصادر بالقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ في شأن الأندية وجمعيات النفع العام والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٢٩) لسنة ١٩٦٦ في شأن التعليم العالي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧م في شأن الجيش والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن الهيئات الرياضية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠ والقوانين المعدلة له ،

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

- وعلى قانون تنظيم القضاء الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٥ في شأن تنظيم الاحتراف في المجال الرياضي ،
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ في شأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والاتحادات والأندية الرياضية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٦ في شأن دعم الأندية الرياضية ،
- وعلى القانون رقم (٩٧) لسنة ٢٠١٥ في شأن إنشاء الهيئة العامة للرياضة ،
- وعلى القانون رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٥ في شأن إنشاء الهيئة العامة للشباب ،
- وعلى قانون الشركات الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ ،
- وعلى القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ في شأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد و الأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الأول

التعريفات

المادة رقم (١)

يقصد بالعبارات التالية في تطبيق أحكام هذا القانون المعنى الوارد قرين كل منها :

الهيئات الرياضية : الجهات التي تؤسس بالتطبيق لأحكام هذا القانون من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين لمدة غير معينة تساهم فيها الدولة، بهدف توفير الخدمات الرياضية وما يتصل بها من خدمات ثقافية واجتماعية وروحية وصحية وترويحية وذلك دون الحصول على كسب مادي للأعضاء.

يندمج تحت هذه التسمية الأندية الرياضية والاتحادات الرياضية واللجنة الأولمبية واللجنة البارالمبية.

النشاط الرياضي : أي نشاط رياضي بدني أو فكري أو ترويحي.

الاحتراف الرياضي : هو ممارسة النشاط الرياضي كمهنة أو حرفة تباشرها عناصر اللعبة بصفة منتظمة بهدف تحقيق عائد مادي وفق عقود يتم الاتفاق على شروطها مسبقاً.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الرياضـــــي المحتـــــرف : هـو الرياضـي الـذي يتقاضـى لقـاء ممارسـته النشـاط الرياضـي مبـالغ ماليـة كرواتـب أو مكافـآت بموجـب عقـد محـدد المـدة بينـه وبين الهيئة الرياضية.

عقـــــد الاحتـــــراف : هو عقد محدد المدة يتعهد بمقتضاه الرياضي المحترف أن يقدم للهيئة الرياضية المتعاقد معها كل وقته (أو جزء منه بالنسبة للاحتراف الجزئي) وقدراته الفنية والبدنية لقاء أجر معين متفق عليه.

النـــادي الرياضـــي الشـــامل : الـذي يتضـمن قـرار إشـهاره مزاولـة سـت لعبـات ذات أنشـطة مختلفة على الأقل.

النـــادي الرياضـــي المتخصـــص : الذي يتضمن قرار إشهاره مزاولة لعبة واحدة وإن تعدد نشاطها.

اللجنـــــة الأولمبيـــــة : اللجنة الأولمبية الكويتية.

اللجنـــــة البارالمبيـــــة : اللجنة البارالمبية الكويتية.

الهيئـــــــــــــة : الهيئة العامة للرياضة.

المجلـــــــــــــس : مجلس إدارة الهيئة.

محكمـــــــة كـــــاس : محكمة التحكيم الرياضي الدولية.

هيئـــــة التحكـــــيم : هيئة التحكيم الرياضي الوطنية.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الثاني

أحكام عامة

المادة رقم (٢)

يتم تأسيس الهيئة الرياضية بعد الحصول على إذن من المجلس، ويُصدر المجلس قراراً يبين إجراءات وشروط تأسيس وتسجيل وشهر الهيئات الرياضية.

المادة رقم (٣)

كل ترخيص بإنشاء هيئة رياضية لا يُعمل به خلال ستة أشهر من تاريخ منحه يعتبر كأن لم يكن.

وللمجلس بناء على طلب يقدم قبل انقضاء هذه المدة أن يمنح مهلة أو مهلاً للعمل بالترخيص لا يزيد مجموعها على ستة أشهر من تاريخ انتهاء المدة المذكورة.

المادة رقم (٤)

لا تثبت الشخصية الاعتبارية للهيئة الرياضية إلا بشهر قرار تأسيسها ونشر ملخص نظامها الأساسي في الجريدة الرسمية.

ولا يجوز للهيئة الرياضية مباشرة أي نوع من أنواع النشاط قبل كسبها للشخصية الاعتبارية.

المادة رقم (٥)

إذا فقدت الهيئة الرياضية أي شرط من شروط تأسيسها أو اشهارها المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذا القانون، يكون للمجلس منحها مهلة لتصحيح أوضاعها لا تزيد على ثلاثة أشهر، فإذا لم تقم بتصحيح أوضاعها أصبحت منحلة بقوة القانون.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٦)

تضع الهيئات الرياضية نظمها الأساسية بما يتوافق مع الميثاق الأولمبي والنظم الأساسية للاتحادات الرياضية الدولية وبما لا يتعارض مع النظام العام للدولة.

ويجب أن تعتمد هذه النظم من الجمعيات العمومية غير العادية للهيئات الرياضية، وتتولى الهيئة شهره ونشره في الجريدة الرسمية، ولا يعمل به إلا بعد نشره.

وتسري أحكام الفقرتين السابقتين عند إجراء أي تعديل للنظم الأساسية للهيئات الرياضية.

المادة رقم (٧)

باستثناء حالة الجمع بين ممثلي ومرشحي الاتحادات الرياضية والأندية الرياضية المتخصصة بين العضوية في مجلس إدارة الاتحاد ومجلس إدارة اللجنة الأولمبية الكويتية وحالة الجمع بين منصب مدير عام الهيئة والعضوية في المجلس ، لا يجوز لأي شخص أن يجمع بين عضوية مجالس إدارة الأندية الرياضية أو الاتحادات أو اللجنة الأولمبية أو الهيئة ، أو العمل في وظيفة قيادية أو إشرافية بأجر أو مكافأة أو بدونهما في أي من هذه الجهات، فإذا تحقق في الشخص حالة الجمع المشار إليه وجب عليه أن يحدد خلال العشرة أيام التالية لنشوء هذا الجمع أي الأمرين يختار، فإن لم يفعل اعتبر مختاراً لأحدثهما ومستقيلاً من الاقدم بحكم القانون ، وعلى الهيئة إخطاره بذلك قبل إنتهاء مدة العشرة أيام التالية لنشوء حالة الجمع.

المادة رقم (٨)

لا يحق للهيئات الرياضية ومنتسبيها إستغلال المجال الرياضي لتحقيق أي أغراض سياسية أو دينية أو أي شكل من أشكال التمييز العنصري.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الثالث

الأندية الرياضية

المادة رقم (٩)

النادي الرياضي هو هيئة رياضية تهدف إلى نشر التربية الرياضية وما يتصل بها من نواح ثقافية واجتماعية وروحية وصحية وتهيئة الوسائل وتيسير السبل لشغل أوقات فراغ الأعضاء بما يعود عليهم بالفائدة من هذه النواحي.

المادة رقم (١٠)

يدير النادي الرياضي مجلس إدارة كما يكون له جمعية عمومية ويبين النظام الأساسي كيفية تشكيل واختصاصات وسلطات كل منهما.

ولا يجوز الجمع بين عضوية الجمعية العمومية لناد رياضي وعضوية الجمعية العمومية لناد رياضي آخر.

كما لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الإدارة والعمل بالنادي الرياضي بأجر أو مكافأة.

المادة رقم (١١)

يكون لكل ناد رياضي لجنة تختص بالتنظيم والإشراف على تسجيل العضوية وتسديد الاشتراكات السنوية وانعقاد الجمعية العمومية ، وتنظيم الانتخابات والإشراف عليها منذ الدعوة للانتخاب وحتى إعلان النتيجة.

على أن تختارهم الجمعية العمومية للنادي الرياضي في أول جمعية عمومية خاصة بانتخاب مجلس إدارة النادي الرياضي.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (١٢)

تتضمن النظم الأساسية للأندية الرياضية اللجوء في النزاعات الرياضية إلى هيئة التحكيم المشار إليها في المادة رقم (٤٨) من هذا القانون للفصل في المنازعات الرياضية، وذلك مع مراعاة حكم المادة رقم (٥٢) من هذا القانون.

المادة رقم (١٣)

يجوز بقرار من الجمعية العمومية غير العادية لناديين رياضيين دمج ناد رياضي في ناد آخر يشابهه في الأهداف وفق النظام الأساسي لكلا الناديين الرياضيين.

ويجب أن يتضمن قرار الدمج إجراءات التنفيذ بالمراعاة لأحكام المواد رقمي (٢) و (٤) من هذا القانون.

كما يجوز للجمعية العمومية غير العادية للنادي الرياضي تغيير الكيان القانوني الى شركة وفقاً للشروط والضوابط التي تضعها وزارة التجارة والصناعة والمجلس.

المادة رقم (١٤)

يجوز للجمعية العمومية غير العادية أن تصدر قرارا بحل النادي الرياضي حلاً اختيارياً ، ويجب أن يتضمن قرار الحل تعيين المصفين وتحديد أجورهم وبيان سلطاتهم والمدة اللازمة للتصفية.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الرابع

الاتحادات الرياضية

المادة رقم (١٥)

الاتحاد الرياضي هو هيئة رياضية تتكون من أكثر من ناد رياضي و الهيئات التي لها نشاط رياضي، بقصد تنظيم وتنسيق هذا النشاط بينها.

وفي جميع الأحوال يكون الاتحاد الرياضي مسؤولاً فنياً عن شئون اللعبة في جميع أنحاء الدولة والعمل على نشرها ورفع مستواها الفني في حدود القواعد التي يقررها الاتحاد الدولي لهذه اللعبة، ولا يجوز تكوين أكثر من اتحاد رياضي واحد لأي لعبة رياضية.

وتُعامل الأندية الرياضية المتخصصة المنتسبة لاتحادات دولية أولمبية أو غير أولمبية معاملة الاتحادات الرياضية ، ولا يجوز تأسيس أكثر من ناد رياضي متخصص.

المادة رقم (١٦)

يضم لعضوية الاتحاد الرياضي الأندية الرياضية التي لها نشاط في اللعبة وتشارك في مرحلتين سنيتين في مسابقتين في كل مرحلة على الأقل من المسابقات الرسمية التي ينظمها الاتحاد الرياضي وفقا لأحكام نظامه الأساسي.

ولا يجوز لهذه الأندية الرياضية الانسحاب إلا بقرار من مجلس إدارة النادي الرياضي وموافقة الجمعية العمومية غير العادية، أو نتيجة لإسقاط عضوية النادي الرياضي من الاتحاد الرياضي بقرار مسبب من الجمعية العمومية غير العادية للاتحاد الرياضي.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (١٧)

يُدير الاتحاد الرياضي مجلس إدارة وتكون له جمعية عمومية ويبين النظام الأساسي كيفية تشكيل واختصاصات وسلطات كل منهما.

ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس إدارة الاتحاد الرياضي والعمل بالاتحاد الرياضي بأجر أو مكافأة.

المادة رقم (١٨)

تُشكل الجمعية العمومية العادية لكل اتحاد رياضي ، في كل اجتماع سنوي لها ، لجنة من بين أعضائها لمراقبة صحة انعقاد اجتماعات الجمعيات العمومية للاتحاد الرياضي (العادية – غير العادية) وتدقيق محاضرها ، دون أن يكون لهم حق المناقشة أو التصويت.

المادة رقم (١٩)

يتعين على الاتحادات الرياضية الحصول على موافقة اللجنة الأولمبية قبل الاشتراك في الألعاب الأولمبية والدورات المتعددة الألعاب سواء كانت محلية أو إقليمية أو قارية أو دولية سواء أقيمت داخل الكويت أو خارجها.

المادة رقم (٢٠)

يجب على أعضاء الاتحاد الرياضي إتباع السياسة العامة والبرامج والتوجيهات التي يضعها الاتحاد الرياضي وذلك بالنسبة للعبة التي يشترك فيها العضو.

ولا يجوز لأعضاء الاتحاد الرياضي إقامة مباريات مع فرق أجنبية سواء داخل الكويت أو خارجها إلا بعد الحصول على موافقة الاتحاد الرياضي.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الخامس
اللجنة الأولمبية الكويتية

المادة رقم (٢١)

اللجنة الأولمبية هي هيئة رياضية تتكون من الاتحادات والأندية المتخصصة التي تعامل معاملة الاتحادات، سواء كانت اللعبات التي تديرها هذه الاتحادات مدرجة في البرنامج الأولمبي أو غير مدرجة.

وتساهم اللجنة الأولمبية في تحقيق اهداف الحركة الأولمبية الدولية، ويمكن لها في إطار مقتضيات هذا القانون أن تستند في أعمالها وبرامجها إلى مبادئ الميثاق الأولمبي.

وللجنة الأولمبية حق تمثيل دولة الكويت في الدورات الأولمبية والآسيوية والإقليمية، سواء داخل الكويت أو خارجها، ولها حق حمل واستعمال الشارات والشعارات الأولمبية المعترف بها طبقا للقواعد المنصوص عليها في الميثاق الأولمبي.

المادة رقم (٢٢)

يدير اللجنة الأولمبية مجلس إدارة كما يكون لها جمعية عمومية ويبين نظامها الأساسي كيفية تشكيل واختصاصات وسلطات كل منهما.

ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس إدارة اللجنة الأولمبية والعمل باللجنة الأولمبية بأجر أو مكافأة .

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٢٣)

تُشكل الجمعية العمومية العادية للجنة الأولمبية ، في كل اجتماع سنوي لها ، لجنة من بين أعضائها لمراقبة صحة انعقاد اجتماعات الجمعيات العمومية للجنة الأولمبية (العادية – غير العادية) وتدقيق محاضرها ، دون أن يكون لهم حق المناقشة أو التصويت.

المادة رقم (٢٤)

لا يجوز لأية هيئة رياضية أن تتسمى باسم اللجنة الأولمبية ، كما لا يجوز استعمال هذا الاسم في تسمية محل أو عمل أو بضاعة أو استعمال أو صنع شارتها أو علاماتها أو الاتجار فيها بغير إذن منها.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب السادس
اللجنة البارالمبية الكويتية

المادة رقم (٢٥)

اللجنة البارالمبية هي هيئة رياضية تتكون من الاتحادات الرياضية أو الأندية الرياضية المعنية برياضة المعاقين، سواء كانت هذه الرياضة مدرجة في البرنامج البارالمبي أو غير مدرجة.

وتساهم اللجنة البارالمبية في تحقيق اهداف الحركة البارالمبية الدولية، ويمكن لها في إطار مقتضيات هذا القانون أن تستند في أعمالها وبرامجها إلى مبادئ الميثاق البارالمبي .

وللجنة البارالمبية حق تمثيل دولة الكويت في الدورات البارالمبية والآسيوية والإقليمية، سواء داخل الكويت أو خارجها، ولها حق حمل واستعمال الشارات والشعارات البارالمبية المعترف بها طبقا للقواعد المنصوص عليها في الميثاق البارالمبي.

المادة رقم (٢٦)

يدير اللجنة البارالمبية مجلس إدارة كما يكون لها جمعية عمومية ويبين نظامها الأساسي كيفية تشكيل واختصاصات وسلطات كل منهما.

ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس إدارة اللجنة البارالمبية والعمل باللجنة البارالمبية بأجر أو مكافأة.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٢٧)

تُشكل الجمعية العمومية العادية للجنة البارالمبية ، في كل اجتماع سنوي لها ، لجنة من بين أعضائها لمراقبة صحة انعقاد اجتماعات الجمعيات العمومية للجنة البارالمبية (العادية – غير العادية) وتدقيق محاضرها ، دون أن يكون لهم حق المناقشة أو التصويت.

المادة رقم (٢٨)

لا يجوز لأية هيئة رياضية أن تتسمى باسم اللجنة البارالمبية ، كما لا يجوز استعمال هذا الاسم في تسمية محل أو عمل أو بضاعة أو استعمال أو صنع شارتها أو علاماتها أو الاتجار فيها بغير إذن منها.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب السابع

موارد الهيئات الرياضية وكيفية استغلالها

المادة رقم (٢٩)

تتكون موارد الهيئات الرياضية من:

- اشتراكات الأعضاء ورسوم قبولهم.
- التبرعات والهبات والوصايا وحصيلة الحفلات بشرط الموافقة المسبقة من المجلس.
- حصيلة إيرادات المباريات.
- حصيلة عقود الرعاية.
- مقابل البث في وسائل الإعلام العادية والإلكترونية.
- أي موارد أخرى يوافق عليها المجلس.

وعلى الهيئات الرياضية إبلاغ الهيئة بأوجه الدعم والمصادر المالية التي تتلقاها، وتخضع الهيئات الرياضية للرقابة المالية من الهيئة.

المادة رقم (٣٠)

يكون منح الدعم و الإعانات الحكومية و استغلال الأراضي الحكومية و المنشآت الرياضية في إطار اتفاق بين الهيئة والهيئة الرياضية ، وذلك في ضوء الضوابط والقرارات التي يصدرها المجلس.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٣١)

يجب على الهيئات الرياضية أن تودع أموالها النقدية باسمها الذي أشهرت به لدى أحد المصارف في الكويت، ويبين النظام الأساسي للهيئة الرياضية أحكام الاحتفاظ بمبالغ سائلة لمواجهة المصروفات الدورية والعاجلة.

المادة رقم (٣٢)

أموال الهيئات الرياضية بما فيها الممتلكات الثابتة والمنقولة ليست ملكاً لأي عضو من أعضائها وليس له أي حق فيها.

ويجب على الهيئات الرياضية أن تنفق أموالها فيما يحقق أغراضها، ولها أن تستغل فائض الإيرادات لضمان مورد ثابت لها على ألا يؤثر ذلك في نشاطها، ولا يجوز للهيئات الرياضية عقد قروض أو رهون أو الدخول في اي مضاربة مالية أو القيام بأي تصرف يتسبب في خسارة أو اضرار مالية.

كما يجب على الهيئات الرياضية أن تحتفظ بالدفاتر والسجلات الإدارية والمالية التي يتطلبها حسن الإدارة ونسخ رقمية منها، وان تقدمها لمن خول لهم القانون حق الاطلاع عليها.

المادة رقم (٣٣)

يجب أن يكون لكل هيئة رياضية مراقب حسابات معتمد تعينه الجمعية العمومية طبقا لما ينص على ذلك في النظام الأساسي وتحدد أتعابه السنوية ، لمراجعة الحسابات والمستندات على ألا تتجاوز مدة تعيينه أكثر من ثمان سنوات.

المادة رقم (٣٤)

تعتبر عوائد الاستثمار وكافة أنواع الدعم والإعانات الحكومية أموالاً عامة ويسري عليها أحكام القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الثامن

التفرغ الرياضي

المادة رقم (٣٥)

يجوز للمجلس - بناء على طلب الهيئة الرياضية - منح إجازة خاصة لأي من اللاعبين أو الإداريين المشاركين في أي من الألعاب والمسابقات الإقليمية والعربية و القارية و الدولية من العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو الجهات العسكرية أو المكلفين بالخدمة الإلزامية أو خدمة الاحتياط ، وكذلك العاملين في الشركات والمؤسسات والهيئات المملوكة للدولة أو التي تشارك بأكثر من نصف رأس مالها ، وذلك خلال فترتي الإعداد والمشاركة في أي من هذه البطولات والدورات ولمدة لا تجاوز فترة الإعداد والمشاركة المقررة لكل مشاركة حسب نوع البطولة.

ويجب على الجهة التابع لها اللاعب أو الإداري الاستجابة إلى طلب المجلس بالإجازة وللمدة التي يحددها ، وعلى الجهات المشار إليها تعديل لوائحها بما يتفق مع أحكام هذه المادة.

المادة رقم (٣٦)

يجوز للمجلس - بناءً على طلب النادي المختص – منح إجازة تفرغ رياضي للاعبين العاملين بأي من الجهات المشار إليها في المادة السابقة ، للاحتراف خارج الكويت لمدة لا تزيد على سنتين.

ويجب على الجهة التابع لها اللاعب الاستجابة إلى طلب المجلس بالإجازة وللمدة التي يحددها ، وعلى الجهات المشار إليها تعديل لوائحها بما يتفق مع أحكام هذه المادة.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٣٧)

يجوز للمجلس – بناءً على طلب الهيئة الرياضية – منح إجازة تفرغ لسكرتير عام الهيئة الرياضية و المدير المالي لها ، إذا كانا من العاملين الكويتيين بأي من الجهات المشار إليها في المادة رقم (٣٥) من هذا القانون ، على ألا يكونا من بين أعضاء مجلس إدارة الهيئة الرياضية وألا يباشرا عملاً غيره.

ويجب على الجهة التابع لها السكرتير العام أو المدير المالي الاستجابة إلى طلب المجلس بالإجازة وللمدة التي يحددها ، وعلى الجهات المشار إليها تعديل لوائحها بما يتفق مع أحكام هذه المادة.

المادة رقم (٣٨)

يحتفظ المرخص له بالإجازة الخاصة وفقاً لأحكام المواد أرقام (٣٥) و (٣٦) و (٣٧) من هذا القانون بكافة حقوقه الوظيفية والقانونية خلال مدة الإجازة.

المادة رقم (٣٩)

يجوز للمجلس - بناء على طلب الهيئة الرياضية - منح إجازة تفرغ للاعبين من طلاب الجامعات والمعاهد والمدارس المختلفة تفرغاً رياضياً، ولا تعد مدة اشتراكهم وفقا للمادة (٣٥) من هذا القانون انقطاعا عن الدارسة، ويتولى المجلس التنسيق مع الجهات ذات الصلة لتمكنهم من متابعة الدراسة وأداء الاختبارات، وعلى الجهات ذات الصلة تعديل لوائحها بما يتفق مع أحكام هذه المادة.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب التاسع

الاحتراف الرياضي وانتقال اللاعبين

المادة رقم (٤٠)

يُصدر كل اتحاد رياضي اللائحة الخاصة به لتنظيم الاحتراف الذي يتم تطبيقه ونوعه وفئاته ، وذلك خلال مدة لا تزيد على أربعة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون.

المادة رقم (٤١)

يُصدر المجلس القرارات والضوابط الخاصة بآلية الصرف على عقود الاحتراف وتحديد النادي الرياضي الممارس للاحتراف.

المادة رقم (٤٢)

يجوز للأندية الرياضية التعاقد مع اللاعبين المحترفين لمزاولة النشاط الرياضي المحدد بعقد الاحتراف.

المادة رقم (٤٣)

يُصدر كل اتحاد رياضي اللائحة الخاصة به لانتقالات اللاعبين، وتتضمن تلك اللائحة شروط وقواعد انتقالات اللاعبين والمُدد التي يحق للاعب الانتقال من ناديه والحقوق المالية المترتبة على الانتقال سواء لناديه الأصلي أو للاعب ، وذلك خلال مدة لا تزيد على أربعة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب العاشر

التطوير بمختلف أنواعه

المادة رقم (٤٤)

تساهم الهيئة في تطوير الأجهزة الإدارية والفنية والتحكيمية لمختلف قطاعات الرياضة في الدولة .

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الحادي عشر

الاستثمار الرياضي

المادة رقم (٤٥)

تعمل الدولة على تشجيع الاستثمار في مجال الرياضة بمختلف أنواعه في نطاق خطة الدولة لتطوير الرياضة والمنشآت الرياضية.

المادة رقم (٤٦)

للأندية الرياضية والاتحادات الرياضية الإستثمار بجميع أنواعه للمساحات الخالية داخل أسوارها أو على واجهاتها وكذلك استثمار منشآتها القائمة، ويُستخدم مقابل الاستثمار في دعم ميزانياتها، ويُصدر المجلس القرارات التي تبين أوجه هذا الاستثمار وقواعده وإجراءاته.

المادة رقم (٤٧)

يجوز للأندية الرياضية إنشاء شركات لممارسة الألعاب الرياضية وشركات لأغراض الدعاية والتسويق بما يتفق ويحقق أغراضها وفقاً للشروط والضوابط التي تضعها وزارة التجارة والصناعة والمجلس.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الثاني عشر
النزاعات الرياضية

المادة رقم (٤٨)

تُنشأ هيئة تحكيم رياضي مستقله ذات شخصية اعتبارية تختص بالفصل في المنازعات الرياضية في دولة الكويت والتي يكون أحد أطرافها من الهيئات الرياضية أو أعضائها أو منتسبيها.

المادة رقم (٤٩)

يكون لهيئة التحكيم مجلس إدارة يُشكل من سبعة أعضاء، على النحو التالي:

١- أربعة قضاة يتم ندبهم من وكلاء أو مستشاري محكمة الإستئناف أو محكمة التمييز يكون من بينهم الرئيس.

٢- ثلاثة أعضاء تختارهم الجمعية العمومية للجنة الأولمبية ، على ألا يكون من بينهم عضو في مجلس إدارة أية هيئة رياضية، ويصدر بشأنهم قرار من رئيس اللجنة الأولمبية الكويتية.

ويكون أختيار الأعضاء المذكورين في البند (٢) من الكويتيين ذوي الخبرة الرياضية أو القانونية.

المادة رقم (٥٠)

يختص مجلس إدارة هيئة التحكيم بما يلي:

١- وضع النظام الأساسي للعمل داخل هيئة التحكيم والإجراءات التحكيمية.

٢- ممارسة بعض الاختصاصات التي يحددها النظام الأساسي لهيئة التحكيم.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

٣- البت بصفة مستعجلة في الطلبات التي تقدم إليه بشأن مخالفة احدى الهيئات الرياضية أحكام هذا القانون أو النظام الأساسي للهيئة الرياضية.

٤- إعداد جدول المحكمين.

٥- الاشراف على السير الإداري والمالي لهيئة التحكيم.

٦- تنظيم اللقاءات والندوات العلمية والإدارية المتعلقة بالتحكيم الرياضي.

المادة رقم (٥١)

يكون عدد المحكمين المعينين بجدول المحكمين المعد من قبل مجلس إدارة هيئة التحكيم لايقل عن عشرين عضواً.

ويتم اختيار المحكمين من بين الشخصيات الرياضية أو القانونية ، على ألا يكون أي منهم عضواً في مجلس إدارة هيئة التحكيم أو من موظفي الهيئة أو عضواً في المجلس أو عضواً في مجلس إدارة أي هيئة رياضية.

المادة رقم (٥٢)

تكون أحكام التحكيم ملزمة لأطراف النزاع بمجرد التوقيع عليها من قبل رئيس مجلس إدارة هيئة التحكيم وإخطار الأطراف بها ، ويخضع تنفيذها للقواعد القانونية في شأن التحكيم الواردة في قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار إليه .

وذلك دون الإخلال بالحق في اللجوء إلى محكمة كاس في أي درجة من درجات التقاضي في النزاعات الرياضية.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الثالث عشر

الأكاديميات والمدارس الرياضية الخاصة

المادة رقم (٥٣)

يتعين الحصول على تصريح من المجلس قبل إنشاء أكاديميات رياضية خاصة أو مدارس رياضية خاصة لممارسة الرياضة والألعاب المختلفة.

المادة رقم (٥٤)

يصدر المجلس اللوائح والضوابط المنظمة لعمل الأكاديميات والمدارس الرياضية الخاصة.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الرابع عشر

الطب الرياضي

المادة رقم (٥٥)

تعمل الهيئة على نشر الثقافة الصحية وتوفير الرعاية الطبية والعلاجية والتأهيلية لرياضي الهيئات الرياضية.

المادة رقم (٥٦)

تخضع المراكز الطبية التابعة للأندية الرياضية لرقابة الهيئة، بما يسمح أن يكون العاملون بتلك المراكز من ذوي الاختصاص الطبي في المجال الرياضي، وذلك في ضوء اللوائح الصادرة من المجلس بهذا الشأن.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الخامس عشر

التأمين ضد المخاطر

المادة رقم (٥٧)

على كل اتحاد رياضي أو ناد رياضي أو أكاديمية رياضية خاصة أو مدرسة رياضية خاصة أن يُبرم عقد تأمين لضمان مخاطر الإصابات البدنية والعضلية التي يتعرض لها لاعبوه خلال التمارين أو المباريات مهما كان سببها أو مصدرها.

المادة رقم (٥٨)

لكل هيئة رياضية أن تُبرم عقد تأمين شامل أو جزئي على المنشآت والمنقولات الخاصة بها ، وذلك وفق الصيغة التعاقدية التي ترتضيها مع شركة تأمين.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب السادس عشر

الاتحاد الرياضي المدرسي والتعليم العالي

المادة رقم (٥٩)

تُنشئ الهيئة اتحاداً رياضياً يسمى (الإتحاد الرياضي المدرسي والتعليم العالي) يكون مسئولاً عن تنظيم المسابقات الرياضية في مختلف المدارس والمعاهد والجامعات وإعداد المنتخبات للمدارس والتعليم العالي.

ويصدر بتشكيله ونظام عمله لائحة من المجلس بالتنسيق مع الجهات المختصة.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب السابع عشر

اتحاد الرياضة للجميع

المادة رقم (٦٠)

تساهم الهيئة والجهات المعنية بشكل فعال في تطوير الرياضة للجميع والرياضة الترويحية والسياحة الرياضية وتشجيع كافة الأعمار على ممارسة الرياضة.

المادة رقم (٦١)

تُنشئ الهيئة اتحاداً رياضياً يسمى (اتحاد الرياضة للجميع) ، ويصدر بتشكيله ونظام عمله لائحة من المجلس.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب الثامن عشر

الأندية الرياضية الخاصة

المادة رقم (٦٢)

يجوز إنشاء أندية رياضية خاصة أو مراكز رياضية خاصة أو مراكز ترويح رياضي أو ملاعب مفتوحة لا تساهم في أي منها الدولة بأية وجه من أوجه المساهمات المادية أو العينية، وينظم إنشاؤها وعملها لائحة خاصة تصدر من المجلس.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب التاسع عشر

العقوبات

المادة رقم (٦٣)

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون الجزاء أو أي قانون آخر، يعاقب بغرامة لا تقل عن ثلاثة ألاف دينار و لا تزيد على عشرين ألف دينار:

١. كل من باشر إجراءات تأسيس هيئة رياضية قبل الحصول على الإذن المنصوص عليه في المادتين رقمي (٢)، و (٤) من هذا القانون، وكل من مارس نشاطا باسم هيئة رياضية لم يتم إشهارها أو استمر في مواصلة نشاط هيئة رياضية فقدت شخصيتها الاعتبارية .

٢. كل من مارس نشاطا للهيئة الرياضية يتعارض مع الغرض الذي أنشئت من أجله، أو أنفق أموالها فيما لا يحقق هذا الغرض، أو دخل بأموالها في مضاربات مالية ، أو تسبب عمداً أو بإهماله الجسيم في خسارة مادية للهيئة الرياضية.

٣. كل من مارس نشاطاً من اختصاص مجلس إدارة هيئة رياضية دون أن يكون له صفة قانونية.

٤. كل من سمح لغير أعضاء النادي المقيدة أسماؤهم في سجلاته الذين يحق لهم حضور الجمعية العمومية بالاشتراك في إدارة أو في مداولات الجمعية العمومية.

٥. كل مصف وزع أموال هيئة رياضية على خلاف ما يقضي به قرار التصفية.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

٦. كل من جمع أموالاً أو تبرعات أو أقام حفلات من أي نوع لحساب هيئة رياضية على خلاف أحكام هذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذا له.

٧. كل من تسبب بفعله في عدم إدراج أية مبالغ من موارد الهيئات الرياضية المشار إليها في المادة رقم (٢٩) من هذا القانون بحساب الهيئة الرياضية المشار إليه في المادة رقم (٣١) من هذا القانون أو قام بصرفها في غير الأغراض المخصصة لها.

المادة رقم (٦٤)

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون الجزاء أو أي قانون آخر ، يُعاقَب كل من يخالف أحكام المواد أرقام (٨) ، و (٢٤) ، و (٢٨) من هذا القانون بالحبس مدة لا تزيد على شهر وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين مع غلق المنشأة أو مصادرة الأشياء بحسب الأحوال.

المادة رقم (٦٥)

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون الجزاء أو أي قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن عشرة ألاف دينار أو بأحدى هاتين العقوبتين:

١- كل من حرر أو أحتفظ بمحرر مع اشتماله على بيانات غير صحيحة مع علمه بذلك، أو امتنع عن تقديم محرر يلزمه القانون أو القرارات التنفيذية بتقديمه، أو تعمد إخفاء بيان يلزمه القانون أو القرارات التنفيذية بإثباته أو تقديمه للهيئة.

٢- كل عضو مجلس إدارة هيئة رياضية أو إداري أو مدرب أو لاعب أو حكم قبل لنفسه أو لغيره مباشرة أو بواسطة الغير وعوداً أو عطايا أو هدايا بقصد التلاعب بنتيجة مباراة أو شرع في ذلك.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

ويُعاقب بنفس العقوبة الراشي والوسيط.

ويُعفى من العقوبة كل من بادر بالإبلاغ عن وقوع أي فعل من الأفعال السابقة في هذا البند شريطة أن يكون الإبلاغ قد تم قبل البدء في اتخاذ أي إجراء إداري أو قضائي.

٣- كل مسئول عن عهدة مالية خاصة بأحدى الهيئات الرياضية امتنع عن تسويتها عن كل سنة مالية مستقلة.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

الباب العشرون

أحكام ختامية

المادة رقم (٦٦)

باستثناء الأندية الرياضية الخاصة ، في حالة حل أي هيئة رياضية اختيارياً أو إجبارياً طبقاً لأحكام هذا القانون يُحدد المجلس الجهة التي تؤول إليها أموال الهيئة الرياضية بعد التصفية.

المادة رقم (٦٧)

باستثناء أعضاء مجالس إدارات الأندية الرياضية الخاصة ، يعتبر أعضاء مجالس ادارات الهيئات الرياضية في حكم الموظف العام ويمارسون اختصاصاتهم بدون أجر أو مكافأة.

المادة رقم (٦٨)

على الهيئات الرياضية القائمة وقت العمل بهذا القانون تعديل نظمها الأساسية بما يتفق مع أحكامه، وأن تتقدم إلى الهيئة بطلب التسجيل والشهر خلال أربعة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون.

المادة رقم (٦٩)

على جميع الهيئات الرياضية ، التي يُعاد شهر نظامها الأساسي تطبيقا لأحكام المادة السابقة ، أن تعيد انتخاب مجالس إدارتها وفقاً للنظام الأساسي المعدل ، على أن تبدأ بالأندية ثم الاتحادات ثم اللجنة الأولمبية على التوالي.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٧٠)

تستمر مجالس إدارات الهيئات الرياضية القائمة وقت العمل بهذا القانون في مباشرة أعمالها إلى أن يتم انتخاب المجلس الجديد ، وتنتهي مدة عضوية مجلس الإدارة الجديد عند تاريخ الانتخاب المقرر إجراؤه عقب انتهاء فعاليات أول دورة أولمبية تالية.

المادة رقم (٧١)

لا تسري أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ المشار إليه على الهيئات الرياضية ، إلا فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القانون.

المادة رقم (٧٢)

يصدر المجلس اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون، وتسري اللوائح والقرارات المعمول بها فيما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون ، إلى أن يتم إلغاؤها أو تعديلها.

المادة رقم (٧٣)

يُلغى كل من المرسوم بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٨ و القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٥ و القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ ، المشار إليها .

كما يلغى كل حكم يُخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait

المادة رقم (٧٤)

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في :

الموافق :

مدينة الكويت - الشرق - شارع أحمد الجابر - برج الفتوى والتشريع - بجوار مخفر شرق - تلفون : ٢٢٩٤١٠٠٠ - ص.ب: ٥٩٦٨ الرمز البريدي ١٣٠٦٠ الكويت
Kuwait City - Al-Sharq - Ahmed Al-Jaber St. Al Fatwa and Al-Tashriea Tower - Beside Sharq Police Station - Tel.: 22941000 - P.O.Box: 5968 - Code No. 13060 Kuwait